قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ٣٠٠٤ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ فى شأن دخول وإقامة الأجانب بأراضى جمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٣٢٦ لسنة ٢٠٢٣ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٣١٣ لسنة ٢٠٢٣ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٥٠ لسنة ٢٠٢٤ ؛

وعلى ما عرضته وزارة الداخلية ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تمد فترة توفيق أوضاع وتقنين إقامة الأجانب المقيمين بالبلاد بصورة غير شرعية المنصوص عليها بالمادة الثانية من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٣٢٦ لسنة ٢٠٢٣ المشار إليه والسابق مدها بموجب قرارى رئيس مجلس الوزراء رقمى ٤٣١٣ لسنة ٢٠٢٣ ، ١٠٥٠ لسنة ٢٠٢٤ المشار إليهما ، وذلك لمدة عام إضافى .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٩ ربيع الأول سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ١٢ سبتمبر سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى